

وسائل الشيعة

[122] وتركت التنبيه - غالبا - على أنه رواه في (الأمالي) لاتحاد السند. (ج) ومن

ذلك: طريقه إلى أبي سعيد الخدري - في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام - :
وقد أورها في (الأمالي) (1) و (العلل) (2) بالسند السابق في طرق (الفقيه). (ح) ومن
ذلك: طريقه إلى ما كان فيه: (جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فسألوه
عن مسائل): وقد رواه في (الأمالي) (3) و (العلل) (4)، وبعضه في (الخصال) (5): عن محمد
بن علي، ماجيلويه، عن عمه: محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي. ببقية
السند السابق قريبا في طرق (الفقيه) (6).

(1) أمالي الصدوق: ص 455 ح 1 مجلس 84. (2) علل الشرائع: ص 514 ح 5 ب 289. (3) أمالي
الصدوق: ص 157 ح 1 مجلس 35. (4) علل الشرائع في مواضع منها: ص 127 ح 1 ب 106 و 282 ح 2
و 337 ح 1 و 398 ح 1. (5) الخصال: ص 355 ح 36 وص 530 ح 6. (6) مر في المشيخة برقم
(*) . (381)